في الزمان وذلك صادق بان لا يكون في زمان ولا مكان قوله من صلاة
الجمعة قال الدنوشري صحة هذا موقوفة على ان معنى الحديث ان المطر
كان ملتبسا وهو صلاة الجمعة لا اول يوم الجمعة وان كان معناه ان المطر
ابتداوه اول يوم الجمعة فلا يتاتى في هذا التقدير قلت ما مل انتهى
واقول نعم الحديث الذي في البخاري ما يدل على ان ابتداء المطر
وانتهاءه صلاة الجمعة لان فيه ان اعرابيا قام والنبي صلى الله عليه
وسلم يخطب وشكى اولا قلة المطر وثانيا كثرته او شكى غيره الكثرة
فراجعه قوله نحو من عد الى اخره يمكن رد هذا الى مثل ذلك الابتدا
في المكان كما بيناه في الحواشي قوله ولها ثلاثة شروط لم يشترطوا
في زيادته غيرها ذلك لانهم ام الباب فاشترطوا في زيادتها ذلك
لتقل زيادتها قوله بهل خاصة كذا قيد ابو حيان في الارتشاف
والمصنف في المغني لكن لم يقيد ابن الناظم بهل والاطلاق قضية
كلام السمين والصفاقسي فانهما نقلا في الكلام على قوله تعالى سل بني
اسرايل كم اتيناهم من اية بينة كلاما عن ابن عطية ونظراته بان كم ان
كانت خبرية فلا تزاد من في الخبر وان كانت استفهامية فمتعلق الاستفهام
المفعول الاول لا الثاني الا ان يقال يجوز لانسحاب الاستفهام على
الجملة انتهى وهذا صريح في جواز زيادة من بعد كم الاستفهامية كما لا
يخفى قوله ولعل الفرق الى اخره قال الدنوشري قد يتوقف فيه فان كون
هل ذا ايما الطلب التصديق لا يقتضي ان يكون ذلك خاصا بها فليتامل ه
قوله اما فاعلا قال الدنوشري قال بعضهم اعلم ان زيادة من
حروف الجر مع المنصوب احسن من زيادتها مع المرفوع
نقول لك ما رايت من احد احسن من قولك ما قام من احد
والعلة في ذلك ان زيادتها مع المنصوب في محلها لانه خروج الجر

انما

انما تدخل لتعدي الافعال الى الاسماء التعديته انما هي للمنصوب واذا
زيدت في المرفوع او قدمها في غير محلها لان حرف الجر لا يعدي الفعل
الى المرفوع فان كانت الزيادة مع المنصوب احسن قوله به يدخل نحو ما
قاله ابو حيان من انها تزاد في ظرف او مصدر اتسع فيهما نحو ما سيرني
من سير شديد وما صيد عليه من يوم ودجه دخول ذلك ان كلا
منهما مفعول به على الاتساع واعلم انه قال في المغني تقييد المفعول
بقولنا به عبارة ابن مالك فتخرج بقية المفاعيل وكان وجه منع
زيادتها في المفعول معه والمفعول لاجله والمفعول فيه ان من في المعنى
بمنزلة الجزء مع ب واللام وفي ولا تعاقبهن من وكل لا يظهر المنع
في المفعول المطلق وجد بذكر ان ابا البقا خرج على زيادتها في المفعول
المطلق قوله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شيء وتكلم على ذلك فراجعه
قال الدماميني وقد يشكل قوله انهن في المعنى بمنزلة الجزء مع الى انه
بانه قد سمع دخول من على مع كما حكاه س ذهبت من معه وقراءة من قرا
هذا ذكر من معي بكسر ميم من وجاب بان مع المدخولة لمن بمعنى عند
التي يراد بها مكان الاجتماع او زمانه ولا شك ان مع التي تجعل النواصب
بمعناها في المفعول معه ليست بمعنى عند بل بمعنى الاجتماع وقد صرح
ابو البقا بزيادتها في المفعول المطلق في قوله تعالى وما يضرونك من شيء
وقال ان من شيء بمعنى ضرر فلعل المصنف اطلق المفعول ليشمل
المفعول المطلق والشارح قيد بقوله به ليكون في المفهوم تفصيلا
تامل قوله او مبتدا قال الدنوشري قال بعضهم تزاد من في الابتداء وفي
الفاعل وفي اسم كان وفي مفعول ما يتعدى لواحد وفي اول مفعولي ظننت
وفي اول مفاعيل اعلمت وفي اول مفعولي اعلمت وفي ثانيهما وفي
وثانيها وفي مفعول ما لم يسم فاعله فهذه تسعة مواضع انتهى اقول